

اليوم: الأربعاء
التاريخ: ٢٢/٣/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٢٥/٩/٢٠٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فتوى



(الفصل الطويل بين الغسل والوضوء) فتوى رقم (٥٠٧٩)

سائل يقول:

ما حكم الفصل الطويل بين غسل الجنابة والوضوء؟

الجواب:

الأفضل أن يبدأ من أراد الاغتسال للجنابة بالوضوء، ثم يغتسل كما كان يفعل النبي ﷺ، ولا بأس أن يجعل الوضوء بعد غسل الجنابة، ولا يضر الفاصل بين غسل الجنابة والوضوء ولو طال؛ فكل منهما طهارة مستقلة، فيرتفع الحدث الأكبر بغسل جميع البدن ولو بدون وضوء.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البدرى

www.mq

 sheikh-tawfik.net

   @sheikhtawfik2

 bit.ly/3GgKulw

 +967 776 338 590